

تحدد هذه الوثيقة قواعد تشكيل لجنة اختيار مساعدي المحكمة التجارية المتخصصة، طبقاً للمرسوم التنفيذي 23_52. تتكون اللجنة من رئيس المحكمة التجارية المتخصصة، رؤساء الغرف التجارية للمجالس القضائية، رؤساء أقسام المحكمة، والنائب العام أو أحد مساعديه. يتولى أمين الضبط الرئيس للمحكمة أمانة اللجنة، وتكلف اللجنة بإعداد قائمة المساعدين الذين تم اختيارهم وفقاً لشروط المرسوم. يحدد عدد المساعدين رئيسة المحكمة التجارية المتخصصة بالجزائر. تضع اللجنة قواعد عملها باتفاق بين أعضائها وتكون مفتوحة على مرشحين جدد، خصوصاً الذين يتمتعون بمعرفة واسعة بالمسائل التجارية.